المملكة المغربية
وزارة الداخليـــة
جهة بنـي مـلال خنيفـرة
إقليـم بنـي مـلال
جمـاعـة بنـي مـلال
قسم الموارد البشرية
والشؤون الإدارية والقانونية
مصلحـة المـوارد البشريـة
عدد: 26118 /م م ب

قـــرار
بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية

إن رئيس جماعة بني ملال

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 المؤرخ في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 صادر في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات؛
- وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 1019.24 صادر في 19 أبريل 2024 بتفويض سلطة التأشير على تعيين وإعفاء وإنهاء المهام المتعلقة بالمناصب العليا بإدارة الجماعات الترابية إلى السادة الولاة والعمال؛
- وبناء على دورية وزير الداخلية رقم D-7563 الصادرة في 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية؛
- وبناء على الهيكل التنظيمي لجماعة بني ملال؛
- وبناء على قرار فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة المنشور في بوابة التشغيل العمومي؛
- وحيث إنه لم يتم انتقاء أي مترشح لشغل منصب **رئيس مصلحة حفظ الصحة والمحافظة على البيئة**؛

يقرر ما يلي

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس جماعة بني ملال عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب **رئيس مصلحة حفظ الصحة والمحافظة على البيئة**؛ في وجه المترشحين المرسمين والأعوان المتعاقدين المنتمين إلى جماعة بني ملال المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرين على أقدمية لا تقل عن 4 سنوات؛

المادة الثانية: يقوم رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالمهام المنوطة بهم المحددة في بطائق توصيف الوظائف: (تسحب البطائق من مصلحة الموارد البشرية).

المادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- **طلب خطي للترشيح موجه إلى السيد رئيس مجلس جماعة بني ملال؛**
- **السيرة الذاتية للمترشح(ة) بمثابة استمارة الترشيح (وفق النموذج رفقته)؛**
- **الوثائق التي تثبت توفر الشروط المطلوبة (قرار التعيين في الدرجة الحالية، قرار التعيين في منصب المسؤولية...)، وكل وثيقة ذات صلة بالخبرات والكفاءات المكتسبة خلال المسار العلمي والمهني للمترشح(ة)؛**
- **برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛**
- **موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.**

المادة الرابعة: تودع ملفات الترشيح، بمكتب الضبط بمقر جماعة بني ملال، الكائن بشارع بورقية حي ابن سينا، بني ملال، ابتداء من تاريخ النشر إلى غاية 09 فبراير 2026, آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة الخامسة: تتولى لجنة تحدث لهذا الغرض، إخضاع ملفات الترشيح لانتقاء أولي والإعلان عن لائحة بأسماء المترشحات والمترشحين المقبولين (وتعد اللائحة بمثابة استدعاء)، كما تقوم اللجنة بتحديد تاريخ ومكان إجراء مقابلات الانتقاء النهائي.

بني ملال في: 09 يناير 2026

رئيس مجلس الجماعة